

الدورة العلمية مسجد السنة القرية

# كتاب الحج من موهب الإمام مالكا

تصنيف الإمام أبي عبد الله مالكا بن أنس الأصبهاني

ج ١٧٩ هـ رحمه الله رحمة واسعة

أحاديث الحفظ

عند وجود أية ملاحظة المرجو إرسالها إلى البريد الإلكتروني التالي:

dihazkhalid@hotmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١	عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا</small> أَنَّهَا وَلَدَتْ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بِالْيَدَاءِ. فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ <small>ﷺ</small> : فَقَالَ: «مُرَّهَا فَلْتَغْتَسِلْ، ثُمَّ لِتُهْلِلْ».
٢	عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا</small> أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ <small>ﷺ</small> : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ <small>ﷺ</small> : «لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيَالَاتِ، وَلَا الْبِرَانِسَ، وَلَا الْخِخَافَ إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الرَّعْفَرَانُ، وَلَا الْوَرْسُ».
٣	عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا</small> أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ لُبْسَ الْمِنْطَقَةِ لِلْمُحْرِمِ. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا</small> أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَا تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ، وَلَا تَلْبَسِ الْفُقَارَيْنِ.
٤	عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنَّا نَحْمَرُّ وَجُوهَنَا وَنَحْنُ مُحْرِمَاتٌ، وَنَحْنُ مَعَ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ. عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ <small>ﷺ</small> أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ <small>ﷺ</small> لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.
٥	عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا</small> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ <small>ﷺ</small> قَالَ: «يُهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهْلُ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَيُهْلُ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا</small> : وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ <small>ﷺ</small> قَالَ: «وَيُهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمَلَمَ».
٦	عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا</small> أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ <small>ﷺ</small> : «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ. إِنَّ الْحَمْدَ، وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ». قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَرِيدُ فِيهَا: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ، لَبَّيْكَ، وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ، وَالْعَمَلُ.
٧	عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ <small>ﷺ</small> قَالَ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَ أَصْحَابِي، أَوْ مَنْ مَعِي، أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ، أَوْ بِالْإِهْلَالِ»، يُرِيدُ أَحَدَهُمَا.

٨	عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا</small> أَنَّهُ كَانَ يَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ فِي الْحَجِّ إِذَا انْتَهَى إِلَى الْحَرَمِ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يَلْبَسِي حَتَّى يَغْدُو مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ، فَإِذَا غَدَا تَرَكَ التَّلْبِيَةَ، وَكَانَ يَشْرِكُ التَّلْبِيَةَ فِي الْعُمْرَةِ إِذَا دَخَلَ الْحَرَمَ.
٩	عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ <small>ﷺ</small> قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا. وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ».
١٠	عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small> بِالْعَرَجِ، وَهُوَ مُحْرَمٌ، فِي يَوْمٍ صَائِفٍ. قَدْ غَطَّى وَجْهَهُ بِقَطِيفَةٍ أَرْجَوَانٍ، ثُمَّ أَتَى بِلَحْمٍ صَبَدٍ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: كُلُوا. فَقَالُوا: أَوْ لَا تَأْكُلُ أَنْتَ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنَّمَا صِيدَ مِنْ أَجْلِي.
١١	عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا</small> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ <small>ﷺ</small> قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ: الْعُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ». عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small> أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ <small>ﷺ</small> رَمَلَ مِنَ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ.
١٢	عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small> أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ لِلرُّكْنِ الْأَسْوَدِ: إِنَّمَا أَنْتَ حَجْرٌ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ <small>ﷺ</small> قَبْلَكَ، مَا قَبَّلْتُكَ، ثُمَّ قَبَّلَهُ. عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَجْمَعُ بَيْنَ السُّبْعَيْنِ لَا يُصَلِّي بَيْنَهُمَا، وَلَكِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ كُلِّ سَبْعٍ رُكْعَتَيْنِ. فَرُبَّمَا صَلَّى عِنْدَ الْمَقَامِ أَوْ عِنْدَ غَيْرِهِ.
١٣	عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small> أَنَّهُ قَالَ: لَا يَصُدْرَنَّ أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ، فَإِنَّ آخِرَ التُّسُكِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small> أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ <small>ﷺ</small> يَقُولُ، حِينَ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُرِيدُ الصَّفَا، وَهُوَ يَقُولُ: «نَبَدًا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ». فَبَدَأَ بِالصَّفَا.
١٤	عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ <small>ﷺ</small> كَانَ إِذَا وَقَفَ عَلَى الصَّفَا يُكَبِّرُ ثَلَاثًا وَيَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». يَصْنَعُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَدْعُو، وَيَصْنَعُ عَلَى الْمَرْوَةِ مِثْلَ ذَلِكَ.

١٥	<p>عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ <small>رضي الله عنهم</small> أَنَّهُمْ سُئِلُوا عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ أَهْلَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِالْحَجِّ. فَقَالُوا: يَنْفُذَانِ لَوَجْهَهُمَا، حَتَّى يَقْضِيَا حَجَّهُمَا، ثُمَّ عَلَيْهِمَا حَجٌّ قَابِلٍ وَالْهَدْيُ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: وَإِذَا أَهْلًا بِالْحَجِّ مِنْ عَامٍ قَابِلٍ، تَفَرَّقَا حَتَّى يَقْضِيَا حَجَّهُمَا.</p> <p>عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ <small>رضي الله عنهما</small> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ <small>صلى الله عليه وسلم</small> قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ». قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ».</p>
١٦	<p>عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ <small>رضي الله عنهما</small> أَنَّهُ كَانَ يَقِفُ عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ وَقُوفًا طَوِيلًا، يُكَبِّرُ اللَّهَ وَيُسَبِّحُهُ وَيَحْمَدُهُ، وَيَدْعُو اللَّهَ، وَلَا يَقِفُ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ.</p> <p>عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ <small>رضي الله عنهما</small> أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَا تُرْمَى الْجِمَارُ فِي الْأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ حَتَّى تَرُؤَلَ الشَّمْسُ.</p>
١٧	<p>عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ <small>رضي الله عنه</small> أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ بِعَرَفَةَ، وَعَلَّمَهُمْ أَمْرَ الْحَجِّ، وَقَالَ لَهُمْ فِيمَا قَالَ: إِذَا جِئْتُمْ مِنِّي، فَمَنْ رَمَى الْجَمْرَةَ، فَقَدْ حَلَّ لَهُ مَا حُرِّمَ عَلَى الْحَاجِّ إِلَّا النَّسَاءَ وَالطَّيِّبَ. لَا يَمَسُّ أَحَدٌ نِسَاءً وَلَا طَيْبًا حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.</p> <p>عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ <small>رضي الله عنها</small> أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيِّ حَاضَتْ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ <small>صلى الله عليه وسلم</small> فَقَالَ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» فَقِيلَ: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ. فَقَالَ: «فَلَا، إِذَا».</p>
١٨	<p>عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ <small>رضي الله عنه</small> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ <small>صلى الله عليه وسلم</small> قَالَ: «لَعَلَّكَ آذَاكَ هَوَامُكَ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ <small>صلى الله عليه وسلم</small>: «أَحْلِقْ رَأْسَكَ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينٍ، أَوْ انْسُكْ بِشَاةٍ».</p> <p>عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ <small>رضي الله عنهما</small> أَنَّهُ قَالَ: مَنْ نَسِيَ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئًا، أَوْ تَرَكَهُ، فَلْيَهْرِقْ دَمًا. قَالَ أَيُّوبُ: لَا أَدْرِي، أَقَالَ: تَرَكَ أَمْ نَسِيَ.</p>
١٩	<p>عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي <small>رضي الله عنهما</small> أَنَّهُ قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ <small>صلى الله عليه وسلم</small> لِلنَّاسِ بِمِنَى، وَالنَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ <small>صلى الله عليه وسلم</small>: «أَنْحُرْ، وَلَا حَرَجَ». ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَشْعُرْ فَتَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ <small>صلى الله عليه وسلم</small>: «ارْمِ، وَلَا حَرَجَ». قَالَ: فَمَا سئَلَ رَسُولُ اللَّهِ <small>صلى الله عليه وسلم</small> عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ، وَلَا آخَرَ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ، وَلَا حَرَجَ.</p>
٢٠	<p>عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ <small>رضي الله عنهما</small> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ <small>صلى الله عليه وسلم</small> كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. آيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ».</p> <p>عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ <small>رضي الله عنها</small> أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: الصِّيَامُ لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، لِمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا، مَا بَيْنَ أَنْ يُهَلََّ بِالْحَجِّ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ. فَإِنْ لَمْ يَصُمْ، صَامَ أَيَّامَ مِنَى.</p>